



رئيس  
مصلحة الضرائب المصرية

٢٠٢٣/١١/٤  
٣٢٢  
١١/٤

للتنفيذ  
٢٠٢٣/١١/٤

### تعليمات تنفيذية

رقم ( ٩٣ ) لسنة ٢٠٢٣

بشأن

متابعة أعمال الحصر والتسجيل بالمأموريات

في إطار الأهتمام المستمر من جانب مصلحة الضرائب المصرية في حصر المجتمع الضريبي باعتبار أن ذلك أحد الأهداف الهامة التي تسعى المصلحة إلى تحقيقها وذلك لدمج الاقتصاد غير الرسمي بالاقتصاد الرسمي لتحقيق العدالة الضريبية وتكافؤ الفرص بين الشركات العاملة داخل المجتمع.

لذا تنبه المصلحة على كافة المناطق والمأموريات التنفيذية،  
حال فتح ملفات جديدة مراعاة الآتي :-

- القيام بإجراء معاينة فعلية لأي نشاط يتم حصره على الطبيعة، والتأكد من وجود المحل/ أو المقر اللازم لممارسة النشاط، ويعتمد محضر المعاينة من مأمور الحصر وصاحب الشئ أو وكيله، ويرفق صورة من التوكيل وصورة الكارنية /أوصورة بطاقة الرقم القومي للوكيل .
- إرفاق محضر المعاينة سالف الذكر بكافة مرفقاته بملف المعول.
- لا يُعتمد بملف الحصر الذي لا يشمل المعاينة سالف الذكر من ضمن إنجازات أو معدلات أداء مأمور الحصر.
- على قطاع شئون المناطق والمراكز والمنافذ، وقطاع الحصر والإقرارات، والإدارة العامة للمراجعة الداخلية - كل فيما يخصه - متابعة تنفيذ هذه التعليمات بكل دقة.

وإنه ولي التوفيق !!!

رئيس  
مصلحة الضرائب المصرية

د. فايز فتح الله الضباعني

١١  
٢٠٢٣

٢/١٣٢٨  
٢٠٢٣/١١/٤

مدير فني: ٢٠٢٣/١١/٤  
مستم ملقوا مكتب رئيس المصلحة أو موفى ملق



٢٠٢٣/١١/٤